

البحر الزخار (مسند البزار)

2472 - حدثنا أحمد بن مالك قال : أخبرنا عبد الوارث بن سعيد قال : أخبرنا عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده Y أن النبي A قال : لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك أو قال : لا عتق إلا بعد ملك